



٢٢٨٩

قرار رقم ( ) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٢ / ١٢ / ٢٠٢٢

**بشأن الترخيص لشركة / مباشر انترناشيونال لتداول الأوراق المالية ش.م.م  
بمزاولة نشاط التعامل والوساطة والسمسرة في السندات - المضاف إلى فرضها**

**رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره وقواعد تملك أسهم الشركات العامة في مجال الأوراق المالية والأنشطة المالية غير المصرفية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٤ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

**قرر**

**المادة (١):** الموافقة على منح الترخيص لشركة / مباشر انترناشيونال لتداول الأوراق المالية بمزاولة نشاط التعامل والوساطة والسمسرة في السندات - المضاف إلى فرضها - إعمالاً لأحكام قانون سوق رأس المال الصادر برقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وقرارات مجلس إدارة الهيئة الصادرة تنفيذاً لهما.

**المادة (٢):** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦